

**الى السيد وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني
المحترم**

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

**التعجيل بإخراج النص التنظيمي المتعلق بتغيير الفئة من مرشدي الفضاءات
الطبيعية إلى مرشدي المدن والمدارات السياحية**

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

كما تعلمون، نصت الفقرة الثانية من المادة الرابعة من القانون رقم 67.21 المتعلق بتنظيم مهنة المرشد السياحي على أنه " يمكن لمرشد الفضاءات الطبيعية وبطلب منه بعد انقضاء المرحلة الانتقالية المشار إليها في الفقرة الرابعة من المادة الرابعة، تغيير فئة اختصاصه إلى مرشد المدن والمدارات السياحية وفق الشروط".

وعلى الرغم من توفر هذه الشروط لدى مجموعة من مرشدي الفضاءات الطبيعية التي تتلقى تكوينات تأهيلية بصفة مستمرة، فإنهم يجدون أنفسهم محرومين من مزاولة مهنة مرشد سياحي داخل المدن والمدارات السياحية بسبب عدم إخراج النص التنظيمي المشار إليه في المادة الرابعة من الفقرة الرابعة، الأمر الذي يتطلب التعجيل بإخراج هذا النص إلى حيز الوجود خاصة في هذه الظروف التي تعيشها بلادنا والعالم جراء وباء كوفيد 19 وتداعياته الاقتصادية والاجتماعية، وهي فرصة سانحة تمكن المرشد السياحي من تلقي التكوين التأهيلي الضروري. وعليه نسائلكن السيدة الوزيرة عن التدابير الاستعجالية التي ستتخذونها لإخراج النص التنظيمي المتعلق بتغيير الفئة من مرشدي الفضاءات الطبيعية إلى مرشدي المدن والمدارات السياحية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

رشيد عدنان